

جواز السفر

الأمر 1-77 المؤرخ في 23 جانفي 1977 المتعلق بوثيقة السفر الخاصة بالمواطنين الجزائريين.

- المرسوم الرئاسي رقم 405-02 المؤرخ في 26 نوفمبر 2002 المتعلق بالعمل القنصلي.
- الفصل رقم 2003/01 المؤرخ في 11 جانفي 2003 المتعلق بالتسجيل والتسيير القنصلي.

تكوين الملف:

أ/ إصدار جواز السفر:

- بطاقة التسجيل القنصلي
- جواز السفر المنتهي الصلاحية
- بالنسبة للمرأة المتزوجة يجب إظهار عقد الزواج أو الطلاق أو الدفتر العائلي
- خمسة (05) صور شمسية

ب/ التجديد:

في حالة ضياع جواز السفر يجب على المعني إعلام السلطات الأمنية المتواجدة بمكان إقامته، بضياع جوازه واستخراج شهادة ضياع لتجديد الجواز الضائع.

ت/ الأبناء القصر:

- يجب على الأبناء القصر الذين تتجاوز أعمارهم 15 سنة إستخراج جواز سفر شخصي.
- فيما يخص الأبناء القصر دون سن 15 سنة يمكن إدراجهم في جوازات سفر الأب أو الأم (مع رخصة أبوية) كما يمكنهم إستخراج جواز سفر شخصي.

تكوين الملف:

- بطاقة التسجيل القنصلي
- شهادة الميلاد
- رخصة أبوية
- 05 صور لإصدار جواز السفر و 02 صور خاصة بالإبن لإضافته على جواز سفر أوليائه.

القنصل
خبر الدين قوم

